وانما زاد الشارح التخضع واستحقاق الرحمة ليبين سبب الاستعطاف بلفظ العبد فظهر
موافقة كلامي المص والشارح اعني نقل الكلام الذي فسر السكاكي اسم الاشارة بهذا التفسير
فهو اشارة الى ما فهم ضمنا منه ايراد قوله تعالى فتوكل على الله ومن قوله الهي عبدك العاصي
اتاكا مثالا لوضع المظهر موضع المضمر ويفهم ضمنا ايضا من قوله فتوكل على الله انه غير مختص
بالمسند اليه والتفريع بما علم ضمنا ليس من التكرار كما قيل انه لا فائدة في قوله غير مختص
بالمسند اليه لا في كلام المص ولا في كلام السكاكي لانه علم ذلك من قوله وعليه من غيره فتوكل
على الله ليس بشيء لان المفهوم صريحا ما ذكر عدم اختصاص وضع المظهر لا عدم
اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة اه عبد الحكيم وقوله ومن قوله الهي
عبدك العاصي اتاكا اي وكذا قول الخلفاء السابق وكتب ايضا قوله المعنى الذي هو التفسير
مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن حمل المشار اليه مطلق النقل دفعا للتسامح
الاتي [illegible] نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذا قال اعني ولم يقل يعني
عن الحكاية اي التكلم وقوله الى الغيبة اي الاسم الظاهر [illegible] لا النقل مطلقا اي عن
التقييد بالنقل عن الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة وهو اوجه
التسامح ويدل على المراد قوله بل كل من التكلم الخ اذ لو اريد النقل المقيد بما ذكر
لعبارة التقدير وليس النقل عن الحكاية الى الغيبة مختصا بان يكون عن الحكاية الى
الغيبة ولا يخفى فساده لاستلزامه اختصاص الشيء بنفسه [illegible] بعض
شيء اخر وهو ان عبارة المص والشارح قاصرة عن افادة عدم اختصاص باقي اقسام
النقل بالمسند اليه الا ان يجعل عدم اختصاصه مستفادا من العبارة بطريق القياس
فتدبر ولا تخلو العبارة اي عبارة المتن بقطع النظر عن اصلاح الشارح لان معناه
الظاهر ان النقل عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بهذا القدر اعني النقل عن
الحكاية الى الغيبة بل يوجد عند عدمه وهو باطل تدبر وسواء كان كل منها الخ في
المصابيح اطوله الاطلاق في كلام المص بقوله اي واحدا كان او مثنى او مجموعا مذكرا
او مونثا في المسند اليه او غيره ثم اعترض على الشارح في قوله وسواء الخ بما لا يخفى كما لا
يخفى على من وقف على كلامه مع تامل وتنبه ولا يشكل على تفسير الشارح الاطلاق بما ذكره
قوله [illegible] عند علماء المعاني لانه من جملة مقولة السكاكي فهو بحسب زعمه وفهمه عن علماء
المعاني فتدبر وارداف الكلام بان عبر [illegible] منه مذهب الثلاثة في الاثنين
لان كلمات الثلاثة ينقل الى الاخريين فالثلاثة هي التكلم والخطاب والغيبة والاثنين
ما بقي من الثلاثة بعد اعتبار اي واحد منها منقولا الى غيره منها [illegible] بحسب ما علم
من مذهبه الخ اي انه لا يشترط تقدم التعبير ولا الاختصاص بالمسند اليه وان كان عدم
الاختصاص به على مذهب الجمهور ايضا بالنظر الى الامثلة لانه مثل بالمسند اليه وغيره
ما سبقه تعبير وما لا وكتب ايضا قوله بالنظر الى الامثلة متعلق بعلم [illegible] وموجود في بعض
النسخ

١٥٧

النسخ وبالنظر عطف على بحسب اي بحسب ما علم من مذهبه انه لا يشترط تقدم التعبير
وبالنظر الى الامثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه
فيكون الاطلاق ماخوذا من مجموع الامرين ما علم من مذهبه والامثلة تامل
عند علماء المعاني انما قال عند علماء المعاني مع ان بيان التسمية في علم المعاني يغني عنه
لئلا يتوهم ان التسمية اصطلاح منه حيث اشتهر خلافه بين الجمهور اه مطول الالتفات انه
ذكر الالتفات في علم المعاني صحيح لان المقام قد يقتضي كثرة الاصغاء الى الكلام والاحسان
فيتوصل الى ذلك بالالتفات فاذا اريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة
كان من البديع اه ع ق فعلى هذا اشكل تخصيص تسميته بعلماء المعاني الا ان
يقال كونه يسمى عندهم بالالتفات لا ينافي تسميته عند غيرهم بذلك ايضا تامل وكتب
على قوله كان من البديع ما نصه فهو من مباحث العلمين من جهتين مختلفتين وفيه
يبين انه من مباحث البيان ايضا من افراد خلاف مقتضى الظاهر الذي هو من افراد
والكناية المبحوث عنها في البيان لان التصريح ايراد لفظ ظاهر الدلالة من غير اعتبار
معتبر والكناية بخلافه ومقتضى الظاهر من الاول وخلافه من الثاني وبالعكس
٢ بفتح الكاف هو الواو بمعنى او تطاول ليلك وان كان خطابا بالنفس فجعلها بمنزلة مكروب او مستحق
للعقاب الاثمد انه وقع لم ترقد بالتذكير وباقي البيت ونام الخلي ولم ترقد انظر
عبد الحكيم وضبطها بالفتح ع ق ايضا وصاحب الاطول وشرحه وعبارته قوله خطاب
لنفسه اراد بنفسه ذاته وشخصه يعني ان الخطاب ليس على حقيقته اذ لم يرد بالمخاطب
من يغايره بل اراد ذاته ومدعي ظاهر اللفظ من ليس له من اسرار التركيب حظ
حتى ارتكب الاعتساف فكسر من ليلك الكاف اه وكتب ايضا قوله تطاول ليلك
يحتمل انه تجريد وليس التفاتا وهو ما نقله الفاضل اليمني عن ابي علي وابن جني
وابن الاثير وما قيل منه انه لا منافاة بينهما مردود بان مبنى التجريد على مغايرة
المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار
الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من ارادة المعنى في صورة اخرى
غير ما سبقه بحسب الظاهر فالصواب ان يقال ان حمل على الالتفات لم
يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا اه فنري ملخصا بفتح الهمزة وضم
الميم في القاموس [illegible] كاحد موضع وتفتح الميم اه اسم موضع زاد في الاطول
ويروى بكسرهما والمشهور الخ هذا ان كلام المص مقابل لقول السكاكي ويسمى الخ
قال الفنري في حواشيه على المطول اعلم انه تلخص مما ذكره الشارح ان في الالتفات اربعة مذاهب
ووجه الضبط ان يقال لا يخلو اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق اخر او لا الثالث
مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول لا يخلو اما ان يكون التعبيران
في كلام واحد او لا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخلو اما ان يشترط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)